

## التحرير والتنوير

والمقصود من قوله ( ا ربنا وربكم ) أننا متفقون على توحيد ا تعالى كقوله تعالى ( قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا ا ولا نشرك به شيئاً ) الآية أي فـ الشهيد علينا وعليكم إذ كذبتكم كتاباً أنزل من عنده فالخبر مستعمل في التسجيل والإلزام .

وجملة ( لنا أعمالنا ولكم أعمالكم ) دعوة إنصاف أي أن ا يجازي كلا بعمله . وهذا خبر مستعمل في التهديد والتنبيه على الخطأ .

وجملة ( لا حجة بيننا وبينكم ) هي الغرض المقصود بعد قوله ( وأمرت لأعدل بينكم ) أي أعدل بينكم ولا أخاصمكم على إنكاركم صدقي .

والحجة : الدليل الذي يدل المسوق إليه على صدق دعوى القائم به وإنما تكون الحجة بين مختلفين في دعوى . ونفي الحجة نفي جنس يجوز أن يكون كناية عن نفي المجادلة التي من شأنها وقوع الاحتجاج كناية عن عدم التصدي لخصومتهم فيكون المعنى الإمساك عن مجادلتهم لأن الحق ظهر وهم مكابرون فيه وهذا تعريض بأن الجدال معهم ليس بذي جدوى .

ويجوز أن يكون المنفي جنس الحجة المفيدة بمعونة القرينة مثل لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب . والمعنى : أن الاستمرار على الاحتجاج عليهم بعد ما أظهر لهم من الأدلة يكون من العبث وهذا تعريض بأنهم مكابرون .

وأياً ما كان فليس هذا النفي مستعملاً في النهي عن التصدي للاحتجاج عليهم فقد حاجهم القرآن في آيات كثيرة نزلت بعد هذه وحاجهم النبي A في قضية الرجم وقد قال ا تعالى ( ولا تجادلوا أهل الكتاب غلاً بالتي هي أحسن ) فالاستثناء صريح في مشروعية مجادلتهم .

و ( بين ) المكررة في قوله ( بيننا وبينكم ) ظرف موزع على جماعات أو أفراد ضمير المتكلم المشارك . وضمير المخاطبين كما يقال : قسم بينهم وهذا مخالف ب ( بين ) المتقدم آنفاً .

المحق يتبين فيومئذ القضاء لفصل الحشر ( بيننا يجمع ا ) قوله في بالجمع والمراد A E من المبطل وهذا كلام منصف . ولما كان مثل هذا الكلام لا يصدر إلا من الواثق بحقه كان خطابهم به مستعملاً في المتاركة والمجازة أي سأترك جدالكوم ومحاجتكم لقله جدواها فيكم وأفوض أمري إلى ا يقضي بيننا يوم يجمعنا فهذا تعريض بأن القضاء سيكون له عليهم .

وتقديم المسند إليه على الخبر الفعلي في قوله ( ا يجمع بيننا ) للتقوي أي تحقيق وقوع هذا الجمع وإلا فإن المخاطبين وهم اليهود يثبتون البعث . و ( بين ) هنا ظرف موزع مثل

الذي في قوله ( لا حجة بيننا وبينكم ) .

وجملة ( وإليه المصير ) عطف على جملة ( يجمع بيننا ) . والتعريف في ( المصير ) للاستغراق أي مصير الناس كلهم فبذلك كانت الجملة تذيلا بما فيها من العموم أي مصيرنا ومصيركم ومصير الخلق كلكم .

وهذه الجمل الأربع تقتضي المحاجزة بين المؤمنين وبين اليهود وهي محاجزة في المقابلة ومتاركة في المقاتلة في ذلك الوقت حتى أذن الله في قتالهم لما طاهروا الأحزاب . وليس في صيغ هذه الجمل ما يقتضي دوام المتاركة إذ ليس فيها ما يقتضي عموم الأزمنة فليس الأمر بقتال بعضهم بعد يوم الأحزاب ناسخا لهذه الآية .

( والذين يحاجون في الله من بعد ما استجيب له حجتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد [ 16 ] ) عطف على جملة ( وقل آمنت بما أنزل الله ) إلخ وهو يقتضي انتقال الكلام فلما استوفى حظ أهل الكتاب في شأن المحاجة معهم رجع إلى المشركين في هذا الشأن بقوله ( والذين يحاجون في الله ) الآية .

وتغيير الأسلوب بالإتيان بالاسم الظاهر الموصول وكون صلته مادة الاحتجاج مؤذن بتغيير الغرض في المتحدث عنهم مع مناسبة ما ألحق به من قوله ( يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها ) وقوله ( أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ) فالمقصود ب ( الذين يحاجون في الله من بعد استجيب له ) : المشركون لأنهم يحاجون في شأن الله وهو الوجدانية دون اليهود من أهل الكتاب فأنهم لا يحاجون في تفرد الله بالإلهية .

وعن مجاهد أنه قال ( الذين يحاجون في الله ) رجال طمعوا أن تعود الجاهلية بعد ما دخل الناس في الإسلام . ووقع في كلام ابن عباس عند الطبري : أنهم اليهود والنصارى